mroftalp htehaB ni knil muideM

المجلس)671(| شرح سنن أبي داود | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

ان يفعله فليفعله فما احدا يفعل فيه فلخل يعني احب ان يكون مثل ما اقول فليفعل ذلك فقال له مالك؟ مالك ابن هريرة وشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:00

على الرأي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قوموا شهر وفرهم الصدق بالشفى يعني اول الشهر لانه يضرب على الغلال شهر بيصوم اول الشهر يعني اول اول شعبان - 00:00:13

يعني ذكر بانه اخذ وقد جاء التفسير بانه وسطه وجاء التفسير بانه اولا. وجاء التفسير بانه ولكن الصحيح ان المقصود السر او انه اخر الشهر ويقال يعني لاخره ويقال له السر فيقال للايام الاخيرة من الشهر ايام - 00:00:32

لان القمر يستقر فيها يعني يكتفي بها يقال للايام التي وصف شهر ليالي الابداع ليالي الابداع ايام البيظ لان الشهر يعني القمر يكون بدرا يكون متكامل وفي اخر الشهر يستجيب ويستقر - 00:01:01

ايام الاستكرار واخر الشهر ايام القطار ووسط ايام الابدار وغالبا الكسوف للقمر يكون في ليالي الابداع. هو كسوف الشمس يكون في في ايام الاستشراق. اخر الشهر لايام الاستفراغ وقد يكون فيما بذل ذلك لكن هذا هو الغالب ان الغالب على كسوف القمر في ليلة الدار والغالب على كسوف الشمس في ايام - 00:01:22

هذا فيه في اخر الشهر تسعة وعشرين ثلاثين الاضاءة القمر يعني واضحة وعامة معاوية رضي الله عنه قال قوموا صوموا الشهر والفران اللي هو فاذا شهر واحد لكن كما هو معلوم اه اه النهي الذي جاء - 00:01:49

اه عن الانسان في التقدم وهذا فيه تجويد. وقد جاء في بعض الروايات ان النبي صلى الله عليه وسلم في بعض الاحاديث انه قال الرجل صمت يعني من فرض الشهر - 00:02:30

قال لا قال قم من شوال ويكون ذلك كما اسلفنا محمولا على ما اذا كان من عادته وفرض خشية انه لا يجوز هو حديث معاوية رضي الله عنه هذا ذكر الالباني انه في في في ذكره في ضعيف سنن ابي داوود - 00:02:40

صحيحة ولكنه في الجامع في صحيح الجامع ذكره في ذكر انه حسن. الى صحيح سنن ابي داوود. صحيح. يعني سنن لابي داوود. يعني انه ففيه تناقض بين يعني ما جاء في اه ضعيف السنن الموجود بايدينا وبينما في صحيح - 00:03:02

الجامع واحالته الى صحيح لداود ولا في صحيح ابي داوود يعني المؤلف الكبير الذي يعني فيها الذي فيه استيفاء التخريج واستيفاء الطرق والشواهد بخلاف يعني هذه الطبعة الموجودة التي ما فيها الا مجرد الاشارة الا ان هذا صحيح او او رغيف - 00:03:32

فان كان ضعيفا فما في اشكال يعني من ناحية انه لا يعارض ما تقدم وان كان صحيحا فهو مثل ما جاء آآ في قصة الذي يقال يعني صبح من شعبان؟ قال لا. قال فصوم رمضان - 00:03:59

ويكون ذلك محمولا على من كان له عادة. حتى يوافق او يتفق مع الاحاديث التي جاء النهي عن التقدم. ثم ايضا لو لم يكن هناك فهذا فان فان الاحتياط هو عدم الصيام. لان الاخذ بالنهي اولى من الاخذ بالرخصة والاذن - 00:04:18

لان الانسان اذا لم يكن اكثر ما في الامر انه ترى السنة ما ترك واجب ما يلحقه اثم ولكنه اذا قام وقد انه يكون متعرضا للاثم وكل سنة لا يتعرض للاثم في سبيل انه لا يفعل شيئا لو فعله كان سنة - 00:04:38

اولا وقد جاء في بعض الاحاديث كما جاءت عن عمار انه قال من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم. ان كان اليوم الذي يشك فيه فقد عصى - 00:05:03

القاسم صلى الله عليه وسلم يعني في قوله اذا تتقدم رمظان في يوم او يومين قال حدثنا ابراهيم بن علاء الزبيدي من كتابه. ابراهيم العلاء الزبيدي من كتابه قال عن ربه يقيم الحديث اما في حديث واحد. نعم - 00:05:14

هذا مستقيم الحديث الا في حديث واحد اخرج حديثه ابو داود ابو داوود عن الوليد ابن مسلم الوليد المسلم ابن الشيخ عن عبد الله بن العلاء وهو البخاري واصحاب السنن. حقيقة البخاري واصحاب السنن. عن ابي الازهر المغيرة بن فروة - 00:05:32

مبارح بن فروة وهو مقبول اخذ له ابو داوود. اخرجه ابو داوود. عن معاوية. عن معاوية رضي الله عن معاوية ابن ابي سفيان. اه امير وحديث قال حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي في هذا الحديث قال قال الوليد سمعت ابا عمرو يعني الاوزاعي يقول سره اوله - 00:05:52

عندما ذكر هذا الحديث الذي فيه من ابا ان ان معاوية رضي الله عنه قال رواه عن ابن القاصوم والشيخ وسره صوم شهر وسره ذكر اثرا عن الاوجاع لانه قال كل شهر اولا - 00:06:18

اولا وهذا ليس بصحيح لان لان يعني يكون مكرر مع قوله يصوم الشهر وكرر صوم الشهر لا الشهر اولا يصوم الشهر وترى بان يكون مكرم يعني يعني هذا غير صحيح. نعم - 00:06:36

قال حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي. سليمان عبد الرحمن الدمشقي هو؟ صديق البخاري واصحاب السنة. عن الوليد انا الوليد يكره لابي عمرو الاوزاني انا ابي عمرو الاوزاري عبد الرحمن ابن عمرو العوزائي ثقة فقيه فقيه الشام ومحدثها وحديث اخر - 00:07:04

قال حدثنا احمد بن عبد الواحد قال حدثنا ابو مزهر قال كان سعيد يعني ابن عبد العزيز يقول سره اوله ثم ذكر اثرا اخر عن سعيد ابن عبيد الدمشقي ويقول سره اوله نعم يعني هو مثل ما تقدم عن الاوزان. قال حدثنا احمد ابن عبد الواحد احمد ابن ابي واحد هو - 00:07:25

عن ابي مسخر بالقلم بضم الميم الحروف لا ولا نظام النيل وتكون الهاء وتكون المهملة الحروف كيف وتفعلها نعم يعني من موافقة الاسلام عن سعيد يعني بن عبد العزيز. سعيد يعني ابن عبد العزيز الدمشقي آآ دخلت الى المفرد ومسلم واصحابه. البخاري كان مفرد ومثل ما اصحاب السنة - 00:07:49

قال ابو داوود وقال بعضهم سره وثقه وقالوا اخره. وقال بعضهم سره وسطه وقالوا اخره يعني اللي فسر بهذا وبهذا ولكن الاقرب ان السر هو الاخر وهو والاستفراغ كلها تكون في الاخرة. وان كان في وسط الشهر فايام كما هو في وسط الشهر - 00:09:30

وقد جاء في بعض الروايات قررت الشمس وكرته الرحيم السرة هي الوطن قال رحمه الله تعالى باب اذا رؤي الهلال في بلد قبل الاخرين بليلة قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا اسماعيل يعني ابن جعفر قال اخبرني محمد ابن ابي حرملة قال اخبرني قريب ان ام الفضل قبلة الحارث - 00:09:59

رضي الله عنها بعثته الى معاوية رضي الله عنه بالشام قال فقدمت الشام فقضيت حاجتها فاستهل رمضان وانا بالشام فرأينا الهلال ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة في اخر الشهر فسألني ابن عباس رضي الله عنهما ثم ذكر الهلال - 00:10:29

فقال متى رأيتم الهلال؟ قلت رأيته ليلة الجمعة. قال انت رأيته؟ قلت نعم. ورآه الناس. وصاموا وصام معاوية قال لكن رأيناه ليلة السبت فلا نزال نصومه حتى نكمل الثلاثين او نراه فقلت - 00:10:49

افلا تكتفي برؤية معاوية وصيامه؟ قال لا هكذا امرنا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وما ورد ابو داوود آآ واذا رؤي الهلال في بلد قبل الاخرين بليلة اذا رؤي الهلال ببلد قبل الاخرين بليلة يعني ما الحكم؟ هل يلزمهم ان يكونوا تبعا لهم؟ او انهم اه - 00:11:09

يعتمدون على رؤيتهم ويبحثون عن الهلال فان وجدوه مثلهم قاموا مثلهم والا فانهم يعتمدون على رؤيتهم. هذا هو المقصود بالترجمة والخلاف في هذه المسألة مشهور فيعني كثير من اهل العلم قالوا ان اذا رؤي في بلد فانه يلزم الناس جميعا ان يصوموا -

00:11:38
فيكون قوله صلى الله عليه وسلم قوموا لرؤية خطاب لعموم المسلمين لعموم المسلمين واصلوا رؤيتك وبعض اهل العلم كما جاء عن ابن عباس هنا في الحديث الذي ذكره المصنف انه يكون لهم رؤيته وقال هكذا امرنا رسول - 00:12:10
صلى الله عليه وسلم يعني ان يعني فهم من قول قوموا لرؤيته ان كل اهل بلده لهم رؤيته. هكذا هذا هو الذي يشير اليه ابن عباس رضي الله تعالى عنه هكذا امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فشلت انما هو في فهم ناس - 00:12:30
هل هو خطاب لعموم الناس او انه خطابا لكل اهل قطر وكل اهل جهة انهم يعني ينتقلون برؤيتهم؟ هو الذي يظهر في مثل لهذا ان المسلمين لو اجتمعوا وصعدوا في صيامهم لا شك ان هذا هو الاولى ولكن اذا لم يحصل ولم يتأتى ذلك - 00:12:52
فان كل بلد يعولون على ما يفتيهم به علماؤهم ان وافقوا اهل بلد معين تابعوهم في ذلك وان رأوا انهم ينتقلون برؤيتهم فله ذلك ان ان اه ان ابن عباس ذهب الى الشام لحاجة لام الفاضلة بنت الحارث - 00:13:12
الجلالية هم امرأة العباس اخت ميمونة ام المؤمنين رضي الله تعالى عن عنها وعن الصحابة آآ وقضى حاجته ثم رجع وكان عن رؤية خلال رمضان ليلة الجمعة فقال رأيته ورآه الناس - 00:13:37
آآ قال ابن عباس لما رجع واخبر ابن عباس قال رأيته؟ قال نعم رأيته. هو رأى منه وقال ان يعني نكمل العدة ولا نصوحة لنا حتى نراه. فقال لا تكتفي برؤية معاوية. واهل الشام فقال اه - 00:14:02
قال لا؟ نعم. قال لا؟ نعم. هكذا امرنا رسول الله. هكذا امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. يعني في قوله خذوا برؤيتهم. وافطروا لرؤيتهم قوم رؤيته يواصل رؤيته. وعلى هذا فالاستدلال هو محتمل. ما هو واظح بان هناك نص على ان كل - 00:14:28
في بلد لهم رؤيتهم والمسألة خلافية بين اهل العلم والاولى فيها ما اشرت اليه والله تعالى اعلم قال حدثنا موسى ابن اسماعيل عن اسماعيل يعني ابن جعفر. واسماعيل ابن جعفر ثقة خجل واصحابه عن محمد ابن ابي حرملة - 00:14:48
حمد ابن ابي حرمة له ثقة اخرجه اصحاب الا من هذا عن قريب؟ عن قريبة ولا ابن عباس عن عباس وقد مر يترك الحديث الا يدل على اختلاف المطالع هو ابن عباس يعني آآ - 00:15:07
يعني من وقر فعله ومقتضى يعني هذا يدل على ان مخالفة السلف. على على اختلاف المطالع. نعم اذا قلنا باستناف المطالع اظن هذا اللي يقرر الان من حيث ان السلك - 00:15:34
اتحاد المسلمين على رؤية مع تناثر البلدان واختلافها عرضا وصولا على كده هو لا شك ان هذا هو الأولى قال حدثنا عبيد الله بن معاذ قال حدثني ابي قال حدثنا الاشعث عن الحسن في رجل كان بمصر من الانصار فقام يوم الاثنين - 00:15:51
وشهد رجلان انهما رأيا الهلال ليلة الاحد فقال لا يقضي ذلك اليوم الرجل ولا اهل اهل مصر الا ان يعلموا ان اهل مصر من انصار المسلمين قد قاموا يوم الاحد فيقضونه. ثم اورد ابو داوود هذا الاثر عن - 00:16:16
الحسن ابن ابي الحسن البصري وهذا فيه ان يعني قيام اهل بلد يعني آآ يلزم آآ آآ آآ يعني آآ البلاد الاخرى ان تكون مثلهم عن ايش؟ في رجل كان بمصر من الانصار فقام يوم الاثنين - 00:16:36
وشهد رجلان انهما رأيا الهلال ليلة الاحد رمضان يوم الاثنين وصامه في ذلك القطر يوم الاثنين يوم الاثنين ثم شهد رجلان انهم رأوا زيادة الاحد يعني ما من فاتهم يوم فاتهم يوم بناء على - 00:17:00
فقال الحسن ان كان اهل قطر من الاقطار قاموا يعني يوم الاحد الى الذنب لان هؤلاء يقضوا يوم الاحد. كل شيء مثله ليلزمه. والا فانه سيلزم وهذا قول الحسين رحمة الله عليه - 00:17:15
الا بين الامر مثل مثل ما ذكرت اذا يعني آآ رؤية آآ اه من اه يعني يثبت له اه الشهر يعني سواء كان واحدا يعني في اول الشهر او في في اخر الشهر - 00:17:33
هناك ياتي فان المعتبر آآ السجود ولو تبين ان الناس يعني اصبحوا ولم يبلغهم الخبر الا في النهار فان يمسكون بقية اليوم ويقضونه فيما بعد قال حدثنا عبيد الله بن معاذ. عبيد الله بن معاذ بن معاذ العنبري ثقة خجله مسلم البخاري ومسلم وقلوب النساء. عن ابيه عن

ابيه معاذ بن معاذ - 00:17:50
الاشعث الاشعث وهو ابن عبد الملك القمراني. اشعث ابن عبد الملك الحمراني وهو فقه اخرج له قال تعليق علي الحسن علي الحسن ابن ابي الحسن البصري قال رحمه الله تعالى باب كراهية قوم يوم الشك. قال حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن - 00:18:19
عمرو بن قيس عن ابي اسحاق عن صلة. قال كنا عند عمار رضي الله عنه في اليوم الذي يشك فيه. فاوتي بشاة فتنفى بعض القوم فقال عمار من صام هذا اليوم فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وعلى اله وسلم - 00:18:45
وجواب هذا كراهية شك. رؤية الشك هو من السلفين الثلاثين من شعبان هذا هو الذي يعني يصوم رمضان ويحتمل ان يصوم لشعبان ولكنه ما رؤي من شعبان بناء على ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم من انها فتنة العدة. اذ ذكروا من حبان هذا هو الحكم. يعني - 00:19:05
وان كان صحوة ولو لم يروا الهلال او كان غيما ولم يعني ولا سبيل الى رؤية الهلال فاما فانه باسبوع عدة ومن صام ذلك يعني احتياطا لرمضان فقد اصاب القاسم صلى الله عليه وسلم. اما اذا كان صيامه اياه لعادة كان قد اعتادها - 00:19:38
سبق ان اشرت اليه ممن اعتادوا صيام الاثنين والخميس او يوم يوم افطار يوم فانه لا يبخل في ذلك لا يدخل لانه لان نهي الرسول صلى الله عليه وسلم مقيد كقوله الا رجلا كان يقوم قوما فليصمه. يعني ليس نهيا عاما بل - 00:19:58
استثني منه من كان له عادة فان ذلك لا يؤثر على قيام العادة وانما المحظور هو كامل الاحتياط لرمضان قال حدثنا محمد ابن عبد الله ابن نمير محمد ابن عبد الله بن نمير عن ابي خالد الاحمر عن ابي خالد الاحمر هو عبد الملك؟ الامام ابن - 00:20:17
وهو سليمان ابن حيان وهو؟ نعم. عن عمر ابن قيس؟ عمرو ابن قيس وهو عمرو بن عبدالله الحمداني السبيعي عن عمارة ابن الياس رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:20:44
جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله بما قلتم اخواننا نثق لترقب الهلال. مع هذه الاحاديث فطلبوا يقولون اخبرنا يا شيخ في اي ساعة يظهر الهلال من الليل انا ما عندي معلومات عن دلالة البلاد - 00:21:20
عدد الاسئلة يقول متى يطلع الهلال يعني على غروب الشمس يقول ارأيت كتابا عنوانه ومضمونه يحث المسلمين على الصيام مع اهل مكة. فهل هذا كلام صحيح انا ما قلت يعني انه اولى - 00:22:00
واذا يعني رأى وبلد او علماء البلد انهم يتابعون اي بلد انهم يستقلون برؤوسهم يقول ما حكم الصلاة في ثوب النوم آآ حيث يكون طاهرا ويكون يعني ما فيه يعني شيء من هذا لا بأس به ولكن ان يكون الانسان يعني في الصلاة يعني آآ - 00:22:43
يعني يكون يعني لباسه يعني جيد ولذلك يعني اذا في الحسن يذهب الى المسجد بهيئة سيئة. لا يقال بها الضيوف الذين يأتون اليه ويذهب للمسجد بهذه الهيئة وهذا يعني لا يليق انما يتجمل الانسان اذا اراد في المسجد خلاص - 00:23:17
ان تكون الانسان يعني يتجمل ويعني ويكون على سيئة حسنة هذا هو الذي ينبغي. سواء من حيث الجواز جائز الصلاة في اي شيء طاهر ولكن هو مثلا لا يقابل الضيوف بلباس معين ثم يهوم عليه ان يذهب به الى نفسه فما هو طيب - 00:23:49
هل لشهر رجب ميزة خاصة بحيث يقام او يحتفل به بحادثة الاسراء والمعراج او بعمرة رجبية ليس بشهر رجب يعني شيء يخصه الا انه من الفرحون فليس الحرم اربعة واحد في وسط السنة وهو رجل - 00:24:15
وثلاثة يعني في اخرها واولها ذي القعدة وذي الحجة والمحرم اراده الحج وذو الحجة هو المحرم. ثلاثة وواحد فرد مفرودة شهر الحج وشهر قبله وشهر بعده وشهر في وسط السنة منفرد - 00:24:38
مستقل ليس متصلا بالأشهر الأخرى الحرم وهو شهر رجب. هذه اربعة الحرم خروج خاص بخيام او بقيام او بعمل خاص ليس هناك شيء يدل على ذلك. واما قصة الاسراء والمعراج - 00:25:03
ليس هناك شيء يدل على ثبوتها في ليلة معينة بعينها ولو ثبت شيء من ذلك ليس لاحد ان يخصها بشيء لان التصحيح بالعبادة يتوقف على الدليل ولا دليل يدل على شيء من ذلك - 00:25:23

اه هذان طلبان بان تعيدوا مسألة الحامل والمرضع اذا خافتا على ولديهما او على على من جسمي مريض وابن ادم ويقضي وليس عليه والمسافر يفطر ويقضي وليس عليه فاما اذا خابط على انفسهما على والديهما - 00:25:45

ان هنا يقضيان ويؤذيان هذا الشام بالنسبة للامس قال من عندك انا واوصيكم بالامس ان المطلقة الامة اذا كانت اية فانها تعتد شهرين وقد قال فضيلتكم في درس سابق ان الامة عليها نصف معنى الحرة نصف الطلاق والحيض فانه يكون واحد ونصف - 00:26:20

ولكن جبر النصف من من اجل انه لا يمكن ان يكون تفريقها طلقه نصف او حيضتها واحد ونصف وهنا في الاية ستستطيع ان ان تجعل الكفر نفسه وهذا الاخر يقول الامة المطلقة اعتد بشهرين - 00:26:57

وام الولد ذكرتم انها تعتز بحيضة واحدة. فيقول فما الفرق؟ هذيك زوجة وهذه انا المطلوب طبعا انا ليس عليها عدة الانسان النتيجة وام الولد هي امة له وهو يقعها لكونها من يعني سرية وليست زوجة. ولكنها لما اولادها ما - 00:27:23

لم يكن له ان يبيعها وان يتصرف فيها ولكن هتبقى انا حتى يموت واذا مات بعد موته بمكاتب الامل المطلقة تعتز بشهرين من سنتين ايه نهاية الشهرين ابن ابي صغيرة - 00:27:58

ابو طاهرة كما قال ابو داوود زوج امه. يعني انه ليس ابا له. فكيف ينسب اليه؟ وقد جاء النهي عن ذلك اشتهر قبل شوي شهر مثل ما جاء الشهر يعني بعض الصحابة وكذلك ان اشتهروا بنسبته الى اشخاص - 00:28:36

حصلت الشهرة يعني ايضا من الاسود التي اذا صام شخص في بلد وسافر الى بلد اخر فاسفروا قبل البلد الذي قام فيه. فهل يشكر ام يصوم؟ وفي هذه الحالة يكون قد صام ثمانية وعشرين يوما - 00:28:57

ليس للانسان ان يقوم امام الرجلين عيدوا يذكر في حسب البلد اللي ذاهب اليه. نعم. يكون معهم ولا في الوقت اذا كان واذا كان يزيد يعني يفطر ولكن يكون سرا ويعين مع الناس - 00:29:39

عادته قبل شعبان صيام الاثنين والخميس فقط ولما دخل شعبان اكثر من الصيام فيه كما هو السني حتى انه لم يفطر من اوله الا يوما او يومين. فاذا كان من اوله ايه - 00:30:10

من اوله نعم يطرد القوم في فردا. فاذا كان اليوم الاخير من شعبان غير يوم الاثنين والخميس هل يصومه؟ باعتبار عادته في شعبان او لا يصومه باعتبار سعادته قبل شعبان - 00:30:27

انه يسلب الصوم الا يوما او يومين الحين في اخر الشهر في اوله اخر يوم او يومين في اول الشهر؟ لا لا ماشي مما يمكن يصوم اوله يكره وقد جاء في الحديث رمظان فلصوموا - 00:30:43

وهذا سنة اذا كان الانسان ما بدأ الصيام الا بعد ولكنه يمكن من صام اول الشهر يمكن ان يكون مناسب ولكن يكون يعني بداية اخر الشهر اولى من اول الشهر - 00:31:07

اذا اختلف علماء البلد بان كان بعضهم يعمل برؤية الهلال. والبعض الاخر بالحساب والبعض الثالث هذا الصنف الثالث يتبعون بلاد الحرمين. فما العمل اولا العمل بالحساب لا يجوز. واما العمل بالرؤية والعمل بالمتابعة ساعة - 00:31:26

ولكن المعتبر العلماء الذين يرجع اليهم ويعول عليهم وغيرهم يكون تبعا لهم رجل اوقف ارضا قبل مئة وخمسين سنة وجعل للناظر عليها اجرة شهرية مقدارها عشرين قرش في ذاك الوقت القرش له قيمته الان في الوقت الحاضر ما العمل؟ كم يجعل للناظر - 00:31:48

بيرجع للقاضي ويقدر له الشيء الذي ما حكم قول القائل حرام بالله؟ لا افعل كذا وكذا رجل تحته اربع نسوة وطلق واحدة منهن واثناء عدتها نكح امرأة جديدة لا يجوز ذلك - 00:32:18

حتى تخرج المطلقة من العدة لانه يكون جمع لان المطلقة الزوجة ما دامت في العزة وبماذا كانت العدة فهذا من الزوجات وبذلك يكون جمع بين خمس العقد غير صحيح او عليه يعني آآ ان كان متعمدا عالما يلتحق آآ العقوبة وآآ تسجيل العقل لابد منه - 00:32:46

لانه وقع في وقت يعني لا يجد فيه طاعة لان الانسان لذلك يكون جمع بينهم خمس نسور يقضى لان المطلقة طلاقا رجعيا هي لا تزال في عصمته حتى تخرج من العدة - 00:33:20

ولهذا لا يجوز للانسان ان ينكح وبدلا منها الا بعد ما تخرج المطلقة من العدة لئلا يكون جامعا بين يعني قضية اذا طلاق ايضا عليها عدة ويمكن الانسان يفعل هذا من اجل ان يتسلط لو كان يعني اذا اذا اصاب له ذلك يعني انه يتخلص - 00:33:37

عندنا يعني على طول يتزوج والذي يبدو ان الانسان لا يتزوج الا بعد اكمال العدة رجل متهاون بالصلاة احيانا يصلي واحيانا لا يصلي ثم مات فهل يجوز ان احج له؟ لان ورثته طلبوا مني ذلك - 00:34:21

لا تحجى عنه بل ورد حديث برفع الاصبع في التشهد لا رأى رفع الاصبع بين السجدتين ما اعلن عن شيء يدل على هذا هذا ما في شيء حاجة في هذا وضع اليدين على الفخذين بلون قبض - 00:34:45

وتحديث الالهام بالوسطى الذي يكون في التشهد لان الهيئة بين السيدتين وضع اليدين جميعا على الفخذين قال الامام ابو داوود السجستاني رحمه الله تعالى باب في من يصل شعبان برمضان - 00:35:14

قال حدثنا مسلم ابن ابراهيم قال حدثنا هشام عن يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال لا تقدموا صوم رمضان بيوم ولا يومين الا - 00:35:37

ان يكون قوم الا ان يكون قوم يقومه رجل فليصم ذلك الصوم الامام ابو داوود رحمه الله تعالى باب وفد رمضان في شعبان اظن في من يصل شعبان برمضان. بابن في من يصل شعبان برمضان - 00:35:53

اي انه يصوم اليوم الذي قبل رمضان اخر يوم من شعبان سيكون بذلك متصلا برمضان وهذه الترجمة اذا كان المفروض للقوم الذي يوصل به او الذي يكون متصلا بشهر الصيام - 00:36:13

شيء قد اعتاده الانسان يصوم يوم الاثنين والخميس ثم يعتاد الانسان ان يصومهما بالموافقة يوم الخميس او الاثنين يوم ثلاثين ان هذا سائق ومشروع وقد جاء ما يدل عليه واما اذا كان المقصود بالصيام الاحتياط لرمضان - 00:36:37

وهذا لا يجوز وهو الذي ورد فيه النهي في اول الحديث لا تتقدم رمضان في يوم او يومين. يعني ففيه منع وفيه جواز منع في حق من يريد ان يتخير ذلك اليوم ويقوم الاحتياط لرمضان - 00:37:04

او يصومه لكونه موافقا لعادة اعتادها كصيام يوم الاثنين والخميس وقد ورد ابو داوود حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتقدموا رمضان لا تقدموا برمضان بيوم او يومين الا - 00:37:25

الا رجلا الا ان يكون قوم يقومه رجل فليصم ذلك الصوم. الا ان يكون صوم يعني الا ان يوجد صوم يقومه رجل فليصل ذلك الصبر. الا ان يكون ذلك عادة للانسان كصيام ليوم الخميس فانه يكون ذلك الصوم - 00:37:42

واذا الوصل او وصل شعبان في رمضان اذا كان على هذه الصفة التي هي موافقة عادة اعتادها الانسان وهي صوم صيام الاثنين والخميس او نذر نذره الانسان فانه يصول ذلك اليوم - 00:38:02

ومن كان يفعله من اجل رمضان واحتياطا لرمضان فان ذلك لا يجوز وهو الذي دل عليه النفي في اول الحديث. فالحديث فيه نفي موجود ثم ان ذكر الرجل في الحديث لا مفهوم له. فكذلك المرأة كذلك المرأة اذا كان لها عادة انها تصوم الاثنين والخميس فلها ان تصوم - 00:38:22

اخر يوم من شعبان فذكر الرجل لا مفهوم له لا يعني ذلك ان المرأة بخلاف بخلاف الرجل وان حكمها يختلف فان الاصل هو التساوي بين الرجال والنساء في الاحكام الا ما جاءت النصوص الشرعية في تمييز الرجال عن النساء والنساء عن - 00:38:45

بان النساء يعني يكون لهن كذا ويكون حكمهن كذا والرجال حكمهن كذا فهذا هو الذي يكون فيه الفرق بين الرجال والنساء واما حيث لا يأتي او حيث لا يوجد ما يدل على التفريط فان الاصل هو التساوي بين الرجال والاحياء بين الرجال والنساء - 00:39:05

وذكر الرجال في الاحاديث او التنسيق عليهم في الاحاديث مع ان الامر لا يصل بهم لان الخطاب في الغالب مع الرجال. لان في الغالب مع الرجال فلهذا جاء ذكر الرجل والا فان الرجل لا مكفل له وانفقته كثيرة في الاحاديث ومن ذلك - 00:39:27

كحديث النبي صلى الله عليه وسلم من قال من وجد متاعا فعند رجل قد افلت. فهو احق بك من الغرماء. فكذلك اذا كان عنده امرأة قد افلست بل هو حق من الغرماء. فذكر الرجال في بعض الاحاديث مع ان الحكم لا يختص بهم لان - 00:39:49

وفي الغالب انما هو مع الرجال قال حدثنا مسلم ابن ابراهيم. مسلم ابن ابراهيم الفراهيدي ثقة. اخرج له اصحابه كثير ستة عن هشام عن هشام ابن ابي عبد الله الدستوائي ثقة اخرجه اصحابه يحيى ابن ابي كثير يحيى ابن ابي كثير اليمامي وهو ثقه اخرجه اصحابه - 00:40:09

عن ابي سلمة عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف المدني وهو ثقة فقيه اخرجه اصحابه من ابي هريرة من ابي هريرة عبد الرحمن بن صالح الدوسي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنه وارضاه وهو اكثر الصحابة حديثا على الاطلاق - 00:40:31

قال حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن ثوبة العنبري عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ام سلمة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم انه لم يكن يصوم من السنة شهرا تاما - 00:40:52

الا شعبان يصله برمضان. ثم اورد ابو داوود حديث رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يصوم المكان شهرا تاما يعني غير شعبان يصله برمضان وقد جاء في بعض الاحاديث انه كان يصوم اكثر وانه ما كان يستكمل شهرا الا رمضان. وعلى هذا فما جاء في ذكره حديث ام سلمة هذا - 00:41:12

حينما هو اشارة الى الغالب والى الكثرة ويعني آآ غالب الشهر والا فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يصوم يوما شهرا كاملا الا رمضان. وغير ذلك ما كان يصومه كاملا ولكنه بعض الاشهر يصوم اكثره مثل شعبان. اكثره غالبيته كان يصوم صلى الله عليه وسلم - 00:41:38

وكان يصله لرمضان يعني معناه انه يعني احيانا يعني كان يعني يكون صيامه في نهاية الشهر. فيكون وافلا له في اه رمضان قوله يصل في رمضان وهذا على القول بانه يعني استكمله ولكن الذي اه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه - 00:42:04

لم يكن شهرا شاملا الا رمضان قال حدثنا احمد بن حنبل احمد بن محمد بن حنبل الشيباني الامام الفقيه المحدث المشهور المذاهب الاربعة المشهورة في مذاهب اهل السنة وحديث عن محمد ابن جعفر محمد ابن جعفر الملقب بغندر ثقة اخرجه اصحابه عن شعبة؟ من شعبة من حجاج الواسطي ثم البصري - 00:42:28

ووثيقة اخرجها اصحابك في الستة الفوضى العنبري من ثوبه العنبري وهو لا بأس به ثقة في البخاري ومسلم وابو داوود النتائج عن محمد ابن ابراهيم ومحمد ابن ابراهيم التيمي وهو ثقة اخذها اصحاب عن ابي سلمة عن ام سلمة عن ابي سلمة فقد رويته ام سلمة - 00:42:53

ام المؤمنين رضي الله عنها وارضاها وحديثها اذا اذا هل من السنة بقيام شعبان كله؟ لا ليس من السنة الصيام كله ولكن صيامك قال رحمه الله تعالى باب في كراهية ذلك. قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز بن محمد قال قدم عباد ابن كثير - 00:43:13

المدينة ومال الى مجلس العلاء فاخذ بيده فاقامه. ثم قال اللهم ان هذا يحدث عن ابيه عن ابيه هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال اذا انتصف شعبان فلا تصوموا. فقال العلاء اللهم - 00:43:41

ثم ان ابي حدثني عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه واله وسلم بذلك؟ كما ورد ابي داوود باب ذلك؟ نعم. هذي كراهية؟ ذلك. ذلك. يعني كراهية الوسط اللفظ يعني اه شعبان في رمضان - 00:44:01

وانه يعني يصوم شيئا من شعبان متصلا برمضان اه اورد ابو داوود حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انتصف الشهر شهر شعبان فلا تصوموه - 00:44:21

وهذا المقصود منه ان الانسان لا يتعمد ان يكون القيام في اخر الشهر طبعا يعني لا يصوم من اول الشهر ولكنه يتعمد ان يصوم اخر الشهر حتى يكون متصلا بشهر. واما اذا صام من اول الشهر فانه يصوم - 00:44:37

يعني اه بعد بعد لكن كونه يتعمد انه ما يصوم الا بعد نصف شعبان هذا هو الذي جاء فيه النهي. ولعل ذلك لما فيه من الاحتياط

لرمضان بحيث الانسان يقوم ويواصل الى نهاية الشهر او ان المقصود من ذلك بان يكون الانسان آآ اذا لم يكن من اول الشهر - 00:44:57

فانه لا يصوم من وسط شهر حتى يكون بذلك يعني مستعدة للصيام ويعني آآ آآ عنده يعني شيء من الاستجمام من اجل الصيام وعلى هذا الحديث يدل على النهي عن الصيام في اخر الشهر ولكنه كما اشرت انما المقصود منه - 00:45:20

تعمد ان يصوم اخره واما اذا كان يصوم اوله وصام نصفه الاول واضاف اليه شيء كثيرا من النقطتين فهذا لا بأس به لان هذا هو الذي كان يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث يكون صوم عشرة اكثر شهر شعبان - 00:45:45

قدم عباد ابن كثير المدينة ضمانة الى مجلس العلاء فاخذ بيده فاقامه. ان اقامه من المجلس قام في المجلس ثم قال اللهم ان العلاء يحدث عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا فطر رمظان فلا تصوموا فقال - 00:46:03

اه العناء اللهم نعم. ان ابي حدثنا اللهم ان ابي حدثني عن ابيه عن ابي هريرة. اللهم ان ابي حدثني عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك. نعم اللهم ان ابي حدثني عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك. يعني بقوله صلى الله عليه وسلم اذا صوف شهر رمظان شهر شعبان - 00:46:24

فلا تصوموا لم الكثير فعل هذا الفعل اقام اقام العلاء من مجلسه وقدره يعني لحاجة الى كذا معه لكنه قال هذا الكلام الذي يسمعه الناس العذاب هو نسله ايضا قيد هذا الكلام الذي قاله تحديث ابيه - 00:46:44

عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا قصيبة بن سعيد قصيبة بن سعيد بن جميل بن طريف البغلاني ثقة اخرج عن عبد العزيز بن محمد عبد العزيز محمد - 00:47:10

علم على من العلاء ابن عبد الرحمن الحرقي الجهني وهو صدوق ربما صديق الربو ابراهيم اخرجه البخاري مسلم عن ابيه عن ابيه آآ عبد الرحمن مثل ما اخذته عن ابي هريرة وقد مر ذكره فعباد ابن تميم يعني ليس يعني هو هو متروك عباد ابن كثير - 00:47:25

كثير متروكة لكن الرواية هي عن آآ هي عن اه على مباشرة لانه قال اللهم اني اه ان ابي حدثني وكان يعني هذا الذي يروي عن او الذي الذي ذكر عن عباد انه قال ما قال آآ هو الذي سمع العلاء يحدث عن ابيه فصار وجود عباد ابن منصور ابن - 00:47:57

ابن ابي الكبير وهو متروك لا لا علاقة له بالاسناد ولا يؤثر في الاسناد شيئا قال ابو داوود رواه الثوري وشبل ابن العلاء وابو عمير وزهير ابن محمد عن العلاء - 00:48:23

ثم ذكرا اخرى رواه الثوري الثوري فهو سفيان الثوري سفيان بن سعيد ثقة صحيح ابن العلاء الرجال اصحاب الكتب ولكن هنا عند ابي داوود في المعلقات واصحاب المؤلفات الذين اذفوا في الرجال يعني ما يذكرون يعني من كان في المعلقات - 00:48:45

اللهم اذا يقول له رواية عن عن بقية اصحابه في يعني غير ابي داوود يعني عن طريق الاتصال وليس في التعليق ذلك وابو عمير والمناسبة المناسبة اللسان لسان الميزان هذا كتاب يعتبر اضافة - 00:49:21

الى الكتب التي الفت في رجال الكتب الستة يعتبر اضافة بمعنى ان الذين يوجدون في لسان الميزان لا يوجدون في كتاب تهذيب الكمال اللي تفرعت عنه معناه رجال غير رجال. يعني معناه اضافة رجال الى رجال - 00:49:53

رجل من رجال الكتب الستة ما يبحث عن ثلث الميزان لا يوجد. اي رجل له رواية في كتب الستة لا يبحث عنه في لسان الميزان لان الذي في لسان البدن كله كلهم خارجون عن رجال الكفر - 00:50:16

وعلى هذا فاذا كان الانسان عنده تهريب التهريب او تهريب الكمال وعنده ميزان يعني معناه الرجال ما فيه ما فيه تكرر فيما بينهم او ازدواجية انه يأتي هنا ويأتي هنا - 00:50:32

بل من كان من من رجال الستة فانه يكون موجود في القناة وما لم يكن من رجال كتب الستة فانه انما يكون في الميزان وفي اللسان ليس الميزان فيه ان الرجال كتبت ياتي - 00:50:44

وفيه غيرهم وكان الذهبي رحمه الله في الميزان يذكر رجال ثقات ليدافع عنهم ولينكر على من قدح فيهم ليذب عنه وهذا هو مقصوده من ايرادهم مفسده من ارادهم هو الدفاع عنهم والانكار على من - 00:51:05

ذكرهم في كتب الضعفاء او قدح فيهم لامر من الامور لا يستحق ان يقدح فيه وله عبارات يعني جديدة على يعني من ينتقد او يتكلم في بعض الرواة فمن عباراته الشديدة التي كان قالها - 00:51:29

آآ لما جاء عن ترجمة عبد الرحمن ابن ابي حاتم عبدالرحمن بن ابي حاتم حافظ ابن حافظ وامام ابن امام وصاحب الجرح والتعديل وله كتاب لا نعلم له وجودا واحيانا الحافظ ابن حجر ينقل عنه في فتح الباري - 00:51:49

وهو قابل ونحدث وايمان ما اورده في كتاب الميزان من اجل ان ابا الفضل سليماني ذكره في كتاب الضعفاء. قال فبعت ما طلبت اوردها بالقول السليماني في الضعفاء فبئس ما صنع - 00:52:12

عن عبد الرحمن بن ابي حاتم يعني ليس حقا كما ذكروا عنه شيئا الا انه ممن يقول بتصوير عدو عدنان وهذه مسألة لا يعني يبدع من يقول بها اللي هي مسألة التصوير بين علي وعثمان - 00:52:32

وان كان المشهور عن اهل السنة والذي استقر عليه اهل السنة ان عثمان مقدم على علي كما جاء عن ابن عمر كنا حيقول ابو بكر ثم عمر ثم عثمان ولكن جاء عن بعض اهل السنة مثل الحاكم وبن جرير والاعمش وعدد قليل. من العلماء انهم - 00:52:53

يصلون علي على عثمان هذا فيما يتعلق بالفضل واما بالنسبة للخلافة فلا يقدحون في خلافة عثمان لا يقدحون في خلافة عثمان ولا يرون انه مقدم على عثمان ولهذا قال بعض اهل العلم من قدم عليا على عثمان فقد اجرى بالمهاجرين والانصار - 00:53:16

قدموا اثنان وهو هو الاحق بالخلافة. ويعني آآ رأيهم هو الذي يجب ان كتابة ولا يعني يرى غير ذلك والا يرى غير ذلك ولكن من ناحية الفضل قد يكون عثمان قدم عليه قبل المكرون مع وجود - 00:53:36

او الشيء الذي يعني اجلس هو فيما يتعلق وهذه لا تأخر ولا يبدع من طلبها وقد ذكر ذلك شيخ الاسلام ابن كثير في اخذ العقول التي يفسق بها ويبدل من يرى انه احق منه الخيانة - 00:54:00

وخلافه لان هذا اعتراض على اتفاق الصحابة ومخالفة للصحابة والصحابة هم الادرى وهم اعلمهم يعني آآ الذين يعولوا على كلامه في ذلك وكذلك ترجم وذكر ان وتكلم فيها اشتد في الكلام عليه وقال ان البخاري يقول فاستفرت نفسي الا عند علي بن مدين - 00:54:21

ثم يقول اهما لك عقل يا عقيلي؟ تتكلم في علي بن دين الذي هو الذي يقول فيه الامام البخاري كذا وكذا له عبارة شديدة يعني اه اه في دفاعه عن - 00:54:59

اما ابن حجر رحمة الله عليه في كتاب الميزان اللسان ان يعني كل رجل له ذكر في ذكر السفر ما يتعرظ له ولهذا اذا كان مثلا يكون عنده رجال يعني ما فيه تكرر فيما بينهم لان هذا هذا - 00:55:13

يعني في زمن الرواة وبعد زمن الرواة قريبة من زمان يذكر الى القرن السادس والسابع ولهذا الرجال اللي يعني متأخرين يبحث عنهم في مثل اللسان وفي مثل الميزان ما يبحث عنهم في اه تهريب الكمال. لا تهذيب الكمال خاص برجال الكتب الستة. واخر اصحاب الكتب الستة موتا ان - 00:55:33

الرجال الذين فيهم اكثرهم يعني اواخرهم يمكن في في اوائل القرن الرابع او بنت واضح بعد ذلك يعني لا يبحث عن الرجل في في مثل هذه الكتب ولكن يبحث عنه في اللسان وفي الميزان - 00:56:03

والكتب التي تكتب عن المتأخرين المتقدمين والمتأخرين كما هو معلوم الانسان اذا ما كان يعني وجد بالرجل ان ترجمة في في الكهف وغيره يمكن وابو عمير وابو عميس هو عتبة ابن عبد الله ابن مسعود ابن مسعود وهو الفتن وزهير ابن - 00:56:22

محمد وهو ثقة خجلة رواية اهل الشام عنه غير مستقيمة وضعف بسببها الواجب عليه السلام اخرج من اضافات مرادات الاشبال يقول ثقة الا ان ثم اتى بكلام الحافظ رواية اهل الشام عنه غير مستقيمة وبعث من سببه - 00:56:53

وارجع حركة يعني ما يكون ضعيفا ولكن لا يعني ذلك ان انه يكون ضعيف. خرج الى اصحاب على عن العلاء مر يطلبه قال ابو داوود وكان عبدالرحمن لا يحدث به. قلت لاحمد لم؟ قال لانه كان عنده ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصل شعبان برمضان - 00:57:42

وقال عن النبي صلى الله عليه واله وسلم خلافة قال ابو داوود وليس هذا عندي خلافه ولم يجيء به غير العلاء عن عن ابيه قال ابو لهب وكان عبدالرحمن لا يحدث به. قلت لاحمد لم؟ قال لانه - 00:58:24
قال لانه كان عنده ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصل شعبان برمضان وقال عن النبي صلى الله عليه وسلم خلافه ثم قال ابو داوود ولم يكن قال احمد ولم يكن عبدالرحمن يحدث به. يعني يحدث بهذا الحديث - 00:58:46
هذا ليش؟ لانه لانه كان عنده ان النبي صلى الله عليه وسلم يصل شعبان برمضان. لانه عنده ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم شعبان كان شعبان في رمضان وهذا فيه ان شعبان لا يوصل برمضان شعبان فلا تصوموا - 00:59:06
اه فهو يعني اه يعني اه عنده ذاته لكن يعني كما هو معلوم يعني اه كما عرفنا فيما مضى يوفق بين الاحاديث التي وردت لان الوصل فيما اذا كان للانسان عادة او نذر. اما ان يتعمد انه يعني يصوم آآ - 00:59:25
يوم الشك او اليوم الذي قبله فهذا جاء النهي فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءت بالنهي عن رسول الله واذا فيه وصل وعدم وصل. وصل في امر يعني جاء ما يدل عليه. ومنع من الوصل - 00:59:45
بامر جاء ما يدل عليه عنده لانه كان عنده ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصل شعبان برمضان وقال عن النبي صلى الله عليه واله وسلم خلافه يعني خلاف يعني ما جاء في هذا الحديث - 01:00:02
قال ابو داوود وليس هذا عندي خلافه ولم يجيء به غير العلاء عن ابيه هذا عندي خلافة ولم يأتي به او غير العلاء عن ابيه يعني انه ما جاء الا من رواية ولكن رواية الاعلى عن ابيه يعني كما هو معلوم حجة - 01:00:22
يحتج بها ويعول عليها والاحاديث يمكن ان يجمع بينها على اعتبار ان الانسان يعني يعني لا يصوم الا في اخر شعبان من اجل رمضان واما اذا كان صيامه من اجل - 01:00:46
واتصل بشهر رمضان فهذا جاء في السنة ما يدل هذا قال رحمه الله تعالى باب شهادة رجلين على رؤية هلال شوال قال حدثنا محمد ابن عبد الرحيم ابو يحيى البزاز. قال حدثنا سعيد ابن سليمان قال حدثنا عباد عن ابي ما لك الاشجعي. قال حدثنا حسين ابن - 01:01:03
من حالة الجدل من جديلة قيس ان امير مكة خطب ثم قال عهد الينا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان ننسك للرؤية. فان لم نره شهد شاهدا عدل مسكنا بشهادتهما. فسألت الحسين ابن الحارث من امير مكة؟ قال لا ادري. ثم لقيني بعد - 01:01:26
ثم لقيني بعد فقال هو الحارث ابن حاطب. اخو محمد بن حاطب. ثم قال الامير ان فيكم من هو اعلم بالله رسوله مني وشهد هذا من رسول الله صلى الله عليه واله وسلم واظمأ بيده الى رجل. قال الحسين فقلت - 01:01:50
لشيخ الى جنبي من هذا الذي اومأ اليه الامير؟ قال هذا عبدالله بن عمر رضي الله عنهما وصدق كان اعلم بالله منه فقال لذلك امرنا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. ثم ورد ابو داوود باب شهادة رجل - 01:02:10
على رؤية هلال شهادة رجلين على رؤية هلال شواء شهادة رجلين على رؤية هلال شوال آآ المطلوب من هذه الترجمة هو بيان ان جلال شوال يعتمد فيه قول رجلين في شهادة رجلين وهذا - 01:02:30
او يؤثر اهل العلم ومنهم من يعني رأى خلاف ذلك وانه لا فرق بين رمظان وشوال وانه يكفي فيه واحد ولكن قول اكثر العلماء على القول الاول الذي هو انه يعني لابد فيه من شهادة رجلين وانه يعول في - 01:02:50
وعلى شهادة رجلين وارجى حديث عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان انه قال الان هو كلام الامير وبعد ذلك اثبت وعد الله مع عمر عن الفسيل ابن الحارث الجدلي من جدينة قيس - 01:03:15
فان امير مكة خطب ثم قال عهد الينا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان ننسك للرؤية فان لم نره وشهد شاهدا عدل نفكنا بشهادتهما. ان نمسك للرؤية. ذي القعدة ذي الحجة - 01:03:43
الحج ونذبح الاضاحي يعني نصلي عيد الاضحى او يعني نسبة ثبوت عيد الاضحى وثبوت الحج حينما يقول بشهادة رجلين اينما يقول يعني ذلك وان شهد شهد عدله فان لم نره وشهد شاهدا عدل نسكنا بشهادته ودمره يعني نحو موبايلات شهد عندنا شهد عدل

نفكنا بشهادتهما - 01:04:03
يعني يعني اه ذبحنا النسك واه اتينا بالنسك الذي هو الحج ونحن النسك والانساك التي الاضاحي والهدايا يعني يوم اه يوم عيد الاضحى وما بعده. واتينا بالحج ايضا بناء على هذه الشهادة - 01:04:37
هي على هذه الشهادة والحديث يتعلق بشهر ذي الحجة واورده ابو داوود في اه شهر شوال يعني لان ذاك فيه الذات يعني الحج واثبات يعني عيد الاضحى وهذا فيه اثبات عيد الفطر. وهذا فيه اثبات عيد الفطر لان كل منهما فيه ذاك عيد - 01:04:54
شوال فيه ذات عيد واثبات شهر الحجة فيه اثبات العيد ومعرفة العيد يعني الحق يعني رمضان او خلال شغال بخلال ذي الحجة واردى ابو داوود الحديث يعني يعني هنا للتشابه والتنازل الذي بين الشهرين - 01:05:17
لان هذا فيه فات عيد وهذا فيه اثبات عيد فسألت الحسين ابن الحارث من امير مكة قال لا ادري ثم لقيني بعد فقال هو الحارث ابن حاطب ابو مالك ابن مالك الاشدعي هو الذي قال سألت حسين ابن حارث هل امير مكة؟ فقال لا ادري. وبعد مدة لقيه وقال هو فلان. يعني سماه - 01:05:42
اذا كان يعني مما قاله الامير ثم قال الامير ان فيكم من هو اعلم بالله ورسوله مني وشهد هذا من رسول الله صلى الله عليه واله وسلم واومأ بيده الى رجل - 01:06:12
نعم ان فيكم من هو اعلم بالله ورسوله مني وشهد ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني هذا الذي قلته وامى الى رجل فقال من الرجل؟ قال وعبدالله بن عمر. فقال عبدالله بن عمر - 01:06:26
حدث وقال سمعت؟ قال بذلك امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. لذلك امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اي اننا آآ نثبت شهر بشهادة رجلين. نعم قال حدثنا محمد ابن عبد الرحيم ابو يحيى البزاز محمد ابن عبد الرحيم ابو يحيى البزاز هو ملقب صاعقة - 01:06:39
وهو ثقة اخرج له ابو خالد البخاري وابو داوود والترمذي والنسائي. عن سعيد بن سليمان. عن سعيد بن سليمان عن عباس عن عباد ابن العوام وهو ابي ما لك الاشجعي وهو سعد ابن طالب - 01:07:05
سعد ابن طارق اخرجه في خارج ابن الحارث الجدلي. عن حسين ابن الحارث الجدلي وهو قوله من جزيرة الحج من جزيرة يعني معناه كدليل السكنة الجديدة في القلب وهو يعني آآ - 01:07:29
فهي قضية من العرب عن الحارث بن حاطب عن الحارس عن المحافظ الذي هو أمير نفسه الذي هو أمير مكة الذي هو امرك لكن الحديث عنه هو الرواية عن عبد الله بن عمر - 01:07:49
من هو؟ وبعد ذلك حدث وقال بهذا امر فهو عنه عن عبد الله ابن عمر وعن عبد الله ابن عمر يعني مباشرة لان بعلو النزول في علوم ونزول لانهم اه اخذوه يعني اولا نزولا ثم بعد ذلك - 01:08:10
صار علوا العديد من مسند الحاء في قوله عهد الينا رسول الله ولكنه قال انه اعلم بالليل وايده فاذا الحديث عن صحابي انت حبيبي ان يحاربه ايش؟ عبد الله بن معاذ عن عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهما وعبدالله بن عمر بن الخطاب آآ احد العذاب - 01:08:30
هل ارى ان الصحابة واحد من السبع معروفين في كثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا مشدد هو خلف بن هشام المقرئ قال حدثنا ابو عوانة عن منصور عن ربعي بن فراس عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه - 01:09:12
واله وسلم انه قال اختلف الناس في اخر يوم من رمضان فقدم اعرابيان فشهدا عند عند النبي صلى الله عليه واله وسلم بالله لاهل الهلال امس عشية فامر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الناس ان يفطروا زاد خلف في حديثه وان يغدوا الى مصلاهم - 01:09:29
ثم ارد ابو داوود حديث رجل من اصحاب النبي انهم اختلف الناس واختلف الناس يعني في ما في في اخر يوم واصبحوا صائمين يعني في ذلك اليوم وبعد ذلك جاء اعرابيان وشهد انهما اهل شعبان هلال رمضان البارحة عشية. يعني رؤياها في الله يعني رأيا -

01:09:54
كان النبي صلى الله عليه وسلم امر الناس بان يفطروا وان يغدوا الى مصلاهم يعني من الغد ذهبوا الى مصلاهم ودل هذا على اعتبار يعني شهادة رجلين في اه خروج شهر اه رمظان - 01:10:20
وفيه ايضا ان انه اذا ما حصل آآ القيام بصلاة العيد في نفس اليوم لان متأخرا فانهم يأتون بها من الغد في نفس الوقت وهذا يكون فيما اذا كان قبل الزواج بعد الزوال اما اذا كان قبل الزوال فانه يوتر ان يأتوا لصلاة العيد - 01:10:37
في نفس اليوم الذي بلغهم الخبر قال حدثنا المسدد تسدد المفرغة وهو عن ابي عوامة في اعوانه الوباء ابن عبد الله فقط عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - 01:11:04
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم المعلوم فيه ان الدين فيهم في حكم معلوم. لان جهالة الصحابة لا تؤثر قال رحمه الله تعالى باب في شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان. قال حدثنا محمد ابن بكار ابن الريان قال حدثنا - 01:11:39
الوليد يعني ابن ابي ثور قال وحدثنا الحسن بن علي قال حدثنا الحسين يعني الجعفي عن زائدة المعنى عن سمات عن عكر عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم فقال اني رأيت الهلال - 01:11:56
قال الحسن في حديثه يعني رمضان فقال اتشهد ان لا اله الا الله؟ قال نعم. قال اتشهد ان محمدا رسول الله؟ قال نعم قال يا بلال اذن في الناس فليقوموا غدا - 01:12:16
ثم ورد ابو داوود باب شهادة رجل واحد. خالد نعم الواحد على رؤيته شهادة واحد على رؤية هلال امرة يعني انه يكفيه يكفي فيه شهادة رجل واحد روى ابو داوود فيه حديث - 01:12:32
حديث نعم حديث ابن عكرمة عن هذا حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان ان جاء اعرابي انه جاء اعرابي وقال اني رئيس الهلال وقال النبي صلى الله عليه وسلم اتشهد ان لا اله الا الله؟ قال نعم. قال اتشهد ان محمدا رسول الله؟ قال نعم. قال يا بلال ازن في الناس فليقوموا غدا. آآ جاء رجل الى رسول الله - 01:12:52
ثم قال انه رأى الهلال فقال تشهد ان لا اله الا الله يا رسول الله؟ قال نعم. قال يا بلال ازن في الناس ان يصوموا غدا يعني فهذا فيه اعتبار شهادة الواحد واعتبار الاخبار عن دخول الشهر - 01:13:18
انا عندي واحد لكن الحديث عن ومن رواية عن عكرمة ورواية عن عكرمة مضطربة لكنه جاء يعني احاديث اخرى وبعض الاحاديث الاخرى تدل على ما دل عليه الحديث وهو حديث ابن عمر - 01:13:31
رضي الله تعالى عنه الذي فيه انه رآه وان النبي صلى الله عليه وسلم يعني آآ اه اعتبر ذلك وامر الناس اذا يقظي الواحد الراجح يقبل والتفرقة بين هلال شوال وهلال - 01:13:52
رمضان بالنجاح في هذا يذكرون انه قالوا ان الخروج من العبادة يحتاج الى احتياط فلا يخرج منها الا بشاهدين ثلاثة وثلاثين وقد يكون له وجه قال حدثنا محمد ابن بكار ابن الريان محمد ابن بكار ابن ريان ثقة فجأة مسلم وابو داوود مسلم وابو داوود عن الوليد يعني ابن ابي ثور عن الوليد يعني ابن ابي - 01:14:11
يريد هذا قال عنه الوليد وابن عبد الله ضعيف المخرج وابو داود ابن مالك ضعيف ضعيف ضعيف اخرجه مخالف العلم المفرد وابو داود وابو داوود الترمذي وابن ماجة الترمذي وابن ماجة لكن هذا كما هو معلوم لم ينفرد هناك طريقا اخر المعول - 01:15:00
قال ها وحدثنا الحسن بن علي. قال حاء وحدث الحسن بن علي اخذ الحامس وستر يعني الجعفي. الحسين بن علي الجعفي هو ثقة. عن زائدة. يعني فالحسين هو في طبقة اه الوليد ابن الوليدة. هذا اللي ضعيف - 01:15:20
الطريقة الثانية. وطريق الاولى هي مساعدة. يعني اه تنفع ولا تضر لان التعويل على غيرها وليس عليها. واما لو حصل الانفراج فان من يكون ضعيفا لا يعول على نعم الزائدة عن زائدة بن قدامة ثقة اخرج اصحابه في ستر. المعنى عن سماك - 01:15:41
روايته عن ابن عباس عبد الله ابن عباس ابن عبد المطلب ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم واحد العبادي له الاربعة الصحابة واحد السبعة المعروفين في كثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - 01:16:09

قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا حماد عن سماك ابن حرب عن عكرمة انهم شكوا في هلال رمضان مرة فارادوا الا يقوموا ولا يصوم. فجاء اعرابي من الحرة فشهد انه رأى الهلال. فاتي به النبي صلى الله عليه واله وسلم فقال - 01:16:36
اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله؟ قال نعم وشهد انه رأى الهلال. فامر بلالا فنادى في الناس ان يقوموا وان ثم اورد ابو داوود طريق الروين طريق اخرى فمثل التي قبلها الا ان فيها ذكر القيام والقيام مقصود بها التراويح وصلاة - 01:16:56
يعني اه ايام رمضان يعني تلك الليلة التي دخل فيها الشهر لان ليلة اليوم تسبقه ليلة اليوم تسبقه والناس يصلون التراويح قبل ان يصوموا في اول اول رمضان لان البدأ يكون بالليل والنهار تابع له - 01:17:16
قال حدثنا موسى ابن اسماعيل موسى ابن اسماعيل البصري ثقة عن حمادة وابن فلان. واصحاب السنة عن سمات عن عكرمات عن سمات عن عكرمة وقد يروا يكرهونه. عن النبي صلى الله عليه وسلم. عن النبي صلى الله عليه وسلم - 01:17:42
اللي مات عن عكرمة عن النبي قال ابو داوود رواه جماعة عن سمات عن عكرمة مرسلا ولم يذكر القيام احد الا حماد بن سلمة. آآ قال جماعة عن عن سهاك نعم عن سهاك ان يكرم المرسلين ولم يذكر القيام الا محمد ابن سناه في الطريق الاولى التي ذكرها المصلي الطريقة الاولى - 01:18:01
التي ذكرها المصنف في اسناد قامتها والتي فيها ذكر القيام يعني وهذا فيه اضطراب يعني في هذه الرواية اللي هو غناء يعني منقلب في روايته قال حدثنا محمود بن خالد وعبدالله بن عبد الرحمن السمرقندي - 01:18:25
قال وانا لحديثه اتقن. قال حدثنا مروان هو ابن محمد عن عبد الله ابن وهب عن يحيى ابن عبد الله ابن سالم عن ابي بكر ابن نافع عن ابيه عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال تراءى الناس الهلال فاخبرت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اني رأيته - 01:18:51
وصامه وامر الناس بصيامه. كما ورد ابو داوود حديث ابن عمر وانه رآه ولم يره احد معه وان النبي صلى الله عليه وسلم اخبره بانه رآه فصام امرا يسأل فيه ودل هذا على اعتبار الواحد او شهادة الواحد لبطول الشهر بهذا الحديث الذي جاء عن ابن عمر - 01:19:11
وهو صحيح ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثنا محمود بن خالد محمود بن خالد في مجتهد والنسائي وابن ماجة وعبدالله ابن عبد الرحمن السمرقندي. وعبدالله بن عبد الرحمن السمرقندي هو الداربي صاحب المسند الامام المشهور. وهو ثقة اخرج له مسلمي - 01:19:37
الترمذي مسلم وابو داود الترمذي قال وانا لحديثه اتقن وانا لحديثه لحديث الشيخ الثاني وعبدالله بن عبد الرحمن كما قام به الدارمي عن مروان هو ابن محمد يعني صاحب المسند ويقال له في السنن يقال له في مسنده يقال له سنن - 01:20:03
وهو كتاب الدارمي من العلماء من عده اه الكتاب السابق بدل ابن ماجة لان الاقوال في السادس ثلاثة اقوال قول بانه ابن ماجة هو سادس في كتب الستة. القول الثاني الموفق. والقول الثالث آآ سنن او مسند الدارمي - 01:20:22
انه ثابت الكتب الستة لكن الذي اشتهر يعني هو الذي عمل عليه كتب الاطراف وكتب الرجال هو فين المهجع؟ وذلك لكثرة زياداته على الكتب الخمسة. كثرة زيادات في احاديث كثيرة زائدة - 01:20:48
يعني اكتر من الف حديث. في جامعة في زيادات ابن ماجد فهذه كثرة زياداته في الاحاديث فان في قول ان آآ لعلوه كذلك ايضا لعلوه لان فيه ثلاثيات اذا في خمسة عشر لانه عنده علو في الاثناء عنده خمسة عشر حديث او ستة عشر حديث - 01:21:11
الحديث الثلاثية عن مروان هو ابن محمد؟ مروان ابن مروان ابن محمد الفزاري وهو مسلم واصحاب السنة وهو يدلس تدريس الشيوخ مجلس الشيوخ هو يعني يقوم بالتعمير. اذ يكون شخص غير معروف. معروف بشيء ومشتهر بشيء - 01:21:50
فيذكره بغير ما اشتهر به فهذا يوعر في الوصول الى معرفة شخص مجهول يعني ما يعرف لانه ذكر بغير مستغرب هذا يسمى تدليس الشيوخ لان في تدليس اسناد وهو رواية الراوي عن شيخه ما لم يسمع منه قال واما تدليس الشيوخ فهو ان يذكر شيخه لكن بغير ما اشتهر به - 01:22:16
بغير ما اشتهر به في عهد ان ينسب الى الى جده من اجداده غير معروف او ينكره في كنيته واسمه او يذكره بكنيته وفي ابيه ابن فلان ابو فلان ابن فلان وهو مشتهر بلفظ من الوفاء فلا يذكر بغير ما اشتهر به - 01:22:47

بحيث يكون في ذلك يعني آآ طوعية. الوصول او طريق الموصلة الى معرفة الشخص نعم ان يقول اذا هو غير عادي. هذا اطلاقا ها؟ بمعنى مروان بن محمد بن حسان الادبي - 01:23:07

نعم يعني اذا الذي ذكرته يعني خطأ لا يضاف الى هذا عن عبدالله بن وهب عن يحيى بن عبدالله بن سالم يحيى بن عبدالله بن سالم وهو اسمه داوود عن ابي بكر ابن مافع عن ابي بكر ابن نافع وهو اسمه عمر اسمه عمر هذا ابن نافع هذا ابن عمر ابن - 01:23:55

الترمذي والنسائي بمسند مالك. وابو داوود والتمري والنسائي في مسند مالك. عن ابيه. عن ابيه عن ابيه عن ابن عمر عن ابن عمر قال رحمه الله تعالى باب في توكيل السحور - 01:24:39

قال حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الله ابن مبارك عن موسى ابن علي ابن رباح عن ابيه عن ابي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحر - 01:25:01

آآ اورد ابو دايد رحمه الله باب توحيد السحور. توحيد يعني آآ تأكده ان انه يحرص عليه ويؤتى به وقد جاء في احاديث كثيرة تدل على ذلك منها في الصحيحين وفي غيرهما - 01:25:22

واورد ابو داوود هنا احاديث منها حديث عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قتل ما بين قيامنا وصيامنا من اهل الكتاب فصل ما بين قيامنا وقيامنا في الكتاب اكله العتلة - 01:25:44

مضغوطة عند بعض الكتب اكل والتهليل - 01:26:01